

١٥) تحريم قتل النفس المحرمة

الخطبة الأولى:

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾
[آل عمران : ١٠٢] .

﴿ يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِءَ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء : ١] .

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾ [الأحزاب : ٧٠-٧١] .

أما بعد:

فإن خير الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار .
أيها المسلمون: إن الله - عزَّ وجلَّ - أمر بالصالح والإصلاح في الأرض

لأن في ذلك صلاح العباد والبلاد ونهى عن الفساد والإفساد في الأرض ، لأن في ذلك فساد العباد والبلاد ، وإن من أعظم الفساد في الأرض قتل النفس المحرمة ، لأنه ينافي الإخوة ويقطع أواصر المحبة ، ويجلب العداوة والشحناء بين الناس ، ويذهب الأمن من المجتمعات ، ولذلك جعل الله القتل من كبائر الذنوب ، بل هذه الكبيرة هي الكبيرة الثانية ، التي تلي الشرك بالله تعالى ، وسيكون الحديث بإذن الله عن هذه الكبيرة في العناصر الآتية:

* تعريف القتل .

* حرمة القتل وخطورته عند الله تعالى .

* من أشرط الساعة كثرة القتل .

* وقفة مع بعض القتلة .

* الأسباب المؤدية إلى قتل النفس المحرمة .

أما تعريف القتل: في اللغة: فهو إزهاق الروح.

وأما في الاصطلاح فهو فعل يحصل به زهوق الروح. (١)

وأما تحريم القتل فقد وردت النصوص الكثيرة والأدلة العظيمة في القرآن الكريم والسنة النبوية، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءآخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۖ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخَلَّدُ فِيهِ ۖ مُهَانًا ۖ﴾ (٦٨)

[الفرقان: ٦٨-٦٩] .

قال العلامة ابن سعدي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -: ونص تعالى على هذه الثلاثة لأنها من أكبر الكبائر: فالشرك فيه فساد الأديان، والقتل فيه فساد الأبدان

(١) التعريفات للجرجاني (٢٢٠).

والزنا فيه فساد الأعراض. (١)

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾ [النساء: ٩٢-٩٣].

فهذه خمس عقوبات لمن يقتل النفس المحرمة:

الأولى: ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ .

والثانية: الخلود فيها.

والثالثة: الغضب عليه من الله ومن غضب الله عليه فقد هو في نار جهنم - عيادًا بالله - قال الله تعالى: ﴿كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحِلَّ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَىٰ﴾ [طه: ٨١]، أي هلك وهوى في قعر جهنم.

الرابعة: اللعن من الله له: واللعن هو الطرد من رحمة الله.

الخامسة: العذاب العظيم في جهنم.

وقال الله تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنِ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُنْقَبَلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِن بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ﴾

(١) تفسير السعدي ج ٣ (٥٠٨ - ٥٠٩).

﴿ نَهَى النَّصْرَ فِي ﴾

إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الخَاسِرِينَ ﴿٣٠﴾ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يُوَيْلَتِي أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُورِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٣١﴾ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ [المائدة: ٢٧-٣٣].

قال الحسن البصري - رَحِمَهُ اللَّهُ - : في قوله ﴿ فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴾ علاه الله بندامة بعد خسران حيث جمع بين البغي وقطيعة الرحم. وقال قتادة - رَحِمَهُ اللَّهُ - في قول الله تعالى ﴿ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ هذا تعظيم لتعاطي القتل عَظُمَ والله وزرها. ^(١) وقال ابن بطال ^(٢) - رَحِمَهُ اللَّهُ - : فيها تغليظ أمر القتل والمبالغة في الزجر عنه.

ولهذا ثبت في الصحيحين ^(٣) عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تُقتل نفس ظلمًا، إلا كان على ابن آدم الأول كفل من

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ (٤٤ - ٤٥).

(٢) فتح الباري ج ١٢ (٢٠٠).

(٣) البخاري برقم (٣٣٣٥) و مسلم برقم (١٦٧٧).

دمها لأنه أول من سن القتل .»

وقال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَقِي تَحْنُ نَزْرُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطُنَ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَُمْ وَصْنَكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥١].

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا ﴾ [الإسراء: ٣٣].

وفي الصحيحين^(١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: « اجتنبوا السبع الموبقات » قالوا يا رسول الله وما هن قال « الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات » .

وفي صحيح البخاري^(٢) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: « أبغض الناس إلى الله ثلاثة : ملحد في الحرم ، ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية ، ومطلب دم امرئ بغير حق ليهرق دمه » .

وفي الصحيحين^(٣) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: « أكبر الكبائر الإشراك بالله ، وقتل النفس ، وعقوق الوالدين ، وقول الزور ، أو قال وشهادة الزور » .

وفي البخاري ومسلم^(٤) عن أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال سمعت رسول الله

(١) البخاري برقم (٢٧٦٦) و مسلم برقم (٨٩) .

(٢) البخاري برقم (٦٨٨٢) .

(٣) البخاري برقم (٦٨٧١) و مسلم برقم (٨٨) .

(٤) البخاري برقم (٣١) و مسلم برقم (٢٨٨٨) .

﴿ نَهَى النَّبِيُّ فِي ﴾

يقول « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار » فقلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول ؟، قال: « إنه كان حريصاً على قتل صاحبه » .

وعند أبي داود ^(١) عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: « كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا من مات مشركاً ، أو مؤمناً قتل مؤمناً متعمداً » .

وعند الطبراني ^(٢) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال : قال رسول الله ﷺ : « أبى الله أن يجعل لقاتل المؤمن توبة » .

ومعنى أبى الله أي أمتنع بشدة أن يجعل لقاتل المؤمن توبة ، وهذا يحمل على الاستحلال ، وإلا فالصحيح أن القاتل له توبة كما دلت على ذلك الأدلة .

ولكن يبقى عليه حق المقتول يوم القيامة كما ثبت عند الترمذي ^(٣) وغيره ، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال : « يجيء المقتول بالقاتل يوم القيامة ناصيته ورأسه بيده ، وأوداجه تشخب دمًا يقول: يا رب هذا قتلتني حتى يدنيه من العرش »
ومعنى تشخب: دمًا أي تنزف دمًا .

عباد الله : إن قتل النفس المحرمة من أعظم المنكرات ، وأشد الموبقات المهلكات :

ولهذا ثبت عند أبي داود ^(٤) عن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال

(١) صحيح أبي داود برقم (٤٢٧٠) .

(٢) الطبراني ج ١٠ (١٥٥) والصحيحة برقم (٦٨٩) .

(٣) صحيح الترمذي برقم (٣٠٢٩) .

(٤) صحيح أبي داود برقم (٤٢٧٠) .

رسول الله ﷺ: « من قتل مؤمناً فاغتبط بقتله ، لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً ».

ومعنى اغتبط: فرح وسُر.

ومعنى صرفاً ولا عدلاً: أي فريضة ولا نافلة. وقيل توبة ولا فداءً .

وفي الصحيحين^(١) عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال سألت النبي ﷺ أي الذنب أعظم عند الله؟، قال: « أن تجعل لله نداً وهو خلقك » ، قلت: إن ذلك لعظيم ، قلت ثم أي؟، قال: « وأن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك » ، قلت ثم أي؟، قال: « أن تزاني حليلة جارك » .

نسأل الله - جَلَّ وَعَلَا - أن يحفظنا من الزلل ، وأن يجنبنا الشر والفتن ، إنه ولي ذلك والقادر عليه ، والحمد لله رب العالمين.



(١) البخاري برقم (٤٤٧٧) ومسلم برقم (٨٦) .

الخطبة الثانية :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، وعلى آله وأصحابه والتابعين وسلم تسليماً ، كثيراً إلى يوم الدين .

أما بعد :

فيا عباد الله لقد عظم النبي ﷺ قتل النفس المحرمة أيما تعظيم وسد الذرائع الموصلة إليها .

ففي صحيح البخاري ^(١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ ﷺ « لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح فإنه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار »

و قال ﷺ في أشرف مكان وأعظم اجتماع حدث على وجه الأرض في يوم عرفة في حجة الوداع «... إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام ، كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، ليلبغ الشاهد الغائب..» . ^(٢)

أيها المسلمون : لقد أخبرنا النبي ﷺ أن كثرة القتل من أشراط الساعة : فقد جاء في الصحيحين ^(٣) عن عبد الله بن مسعود وأبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالا : قال النبي ﷺ : « إن بين يدي الساعة لأياماً ينزل فيها الجهل ، ويرفع فيها العلم ، ويكثر فيها الهرج ، والهرج القتل » .

(١) البخاري برقم (٧٠٧٢) .

(٢) البخاري برقم (٦٧) ومسلم برقم (١٦٧٩) عن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٣) البخاري برقم (٧٠٦٢) ومسلم برقم (٢٦٧٢) .

وفي الصحيحين^(١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: « يتقارب الزمان وينقص العمل ويلقى الشح ويكثر الهرج » قالوا: وما الهرج قال: « القتل القتل » .

وفي صحيح مسلم^(٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبي ﷺ: « والذي نفسي بيده ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل في أي شيء قتل ولا يدري المقتول على أي شيء قتل » .

معاشر المسلمين: إن القتل معصية عظيمة وفساد كبيرة في الأرض لكن قتل الأنبياء والصالحين أشد جرماً وأعظم إثماً ، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [آل عمران: ٢١] .

وفي مُسند الإمام أحمد^(٣) عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: « أشد الناس عذاباً يوم القيامة ، رجل قتله نبي أو قتل نبياً ، وإمام ضلالة وممثل من الممثلين » .

وانظروا عباد الله إلى قتلة الحسين بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، كيف انتقم الله منهم وأخذهم بعقوبته جزاء فعلهم ؟ .

قال ابن كثير^(٤) - رَحِمَهُ اللَّهُ -: وأما ما روى من الأحاديث والفتن التي أصابت من قتله ، فأكثرها صحيح فانه قل من نجا من أولئك الذين قتلوه من آفة وعاهة في الدنيا ، فلم يخرج منها حتى أصيب بمرض ، وأكثرهم

(١) البخاري برقم (٦٠٣٧) ومسلم برقم (٢٦٧٢) .

(٢) مسلم برقم (٢٩٠٨) .

(٣) أحمد برقم (٣٨٦٨) والصحيح برقم (٢٨١) .

(٤) البداية والنهاية ج٨ (٢٠٣) .

أصابعهم الجنون وللشيعة والرافضة في صفة مصرع الحسين كذب كثير وأخبار باطلة وفيما ذكرنا كفاية.

وعاقب الله - عَزَّجَلَّ - قتلة عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قال سليمان بن يسار: أخذ جهجاه الغفاري عصا عثمان التي كان يتخصر بها، فكسرها على ركبته، ف وقعت في ركبته الأكلة. (١)

وعن طعمة بن عمرو - رَحِمَهُ اللهُ - قال: كان رجل قد يبس وشحب من العبادة، ف قيل له: ما شأنك؟ .

قال: (إني كنت حلفت أن ألطم عثمان، فلما قتل جئت فلطمته، فقالت لي امرأته: أشل الله يمينك، وصلى وجهك النار، فقد شلت يميني وأنا أخاف) (٢) أي أن يصلى وجهه بالنار.

و عن زيد بن أبي حبيب - رَحِمَهُ اللهُ - أنه قال: إن عامة الركب الذين ساروا إلى عثمان جنوا (٣) أي أصابعهم الجنون.

قال ابن العربي المالكي - رَحِمَهُ اللهُ تعالى - : ثبت النهي عن قتل البهيمة بغير حق والوعيد في ذلك، فكيف بقتل الآدمي، فكيف بالمسلم فكيف بالتقي الصالح. (٤)

وهذا الحجاج بن يوسف لما قتل عبد الله بن الزبير جاء إلى أمه أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فقال: كيف رأيتني صنعت بعدو الله؟ ، قالت: رأيتك أفسدت عليه دنياه، وأفسد عليك آخرتك. (٥)

(١) تاريخ الإسلام ج ١ (٤٧٤).

(٢) مجابوا الدعوة ص (٦٧).

(٣) مجمع الزوائد ج ٩ (٩٧).

(٤) فتح الباري ج ١٢ (١٩٦).

(٥) مسلم برقم (٢٥٤٥).

هذا الحجاج الذي قال عنه الحافظ ابن كثير - رَحِمَهُ اللهُ - (١) : أعظم ما نقم عليه ، وصح من أفعاله سفك الدماء ، وكفى به عقوبة عند الله - عَزَّجَلَّ - .

وقال عنه عمر بن عبد العزيز - رَحِمَهُ اللهُ - : لو تخابثت الأمم فجاءت كل أمة بخبيثها وجئنا بالحجاج لغلبناهم ، وما كان الحجاج يصلح لدنيا ولا لآخرة. (٢)

ولما مات الحجاج سجد الحسن شكراً لله ، وقال : اللهم أمته فأذهب عنا سنته .

ولما أخبر إبراهيم النخعي بموت الحجاج بكى من الفرح .
ورحم الله الإمام أحمد ، الذي قال في الحجاج حينما قتل سعيد بن جبير : قتل وما على وجه الأرض أحد إلا وهو محتاج ، أو قال : مفتقر إلى علمه .

سمعتهم أيها المؤمنون إلى خطورة قتل النفس المحرمة ، وما يترتب على القاتل من العقوبات الدنيوية والأخروية ، وأن كثرة القتل والقتال علامة من علامات الساعة ، فإذا كان الأمر كذلك : فلماذا وقع المسلمون في القتال : لاشك أن الذي دفعهم إلى ذلك وأوقعهم في هذه الجريمة أسباب كثيرة ، فمن تلك الأسباب :

١ - حب الملك والمنافسة عليه ففي سنن الترمذي (٣) عن كعب بن مالك الأنصاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله ﷺ : « ما ذئبان جائعان أرسلتا في غنم ، بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه » .

(١) البداية والنهاية ج٩ (١٣٩) .

(٢) البداية والنهاية ج٩ (١٤٣) .

(٣) صحيح الترمذي برقم (٢٣٧٦) .

﴿نَهَى النَّبِيُّ فِي﴾

- ٢- الغلو في الدين: فعن حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «إن مما أتخوف عليكم رجلاً قرأ القرآن، حتى إذا رئت عليه بهجته، وكان رداء للإسلام أعزه إلى ما شاء الله، انسلخ منه ونبذه وراء ظهره، وخرج على جاره بالسيف ورماه بالشرك»، قال: قلت: يا رسول الله أيهما أولى بالشرك؟ المرمي أم الرامي؟ قال: «لا بل الرامي» (١).
- ٣- الغضب: قال ابن القيم (٢) - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - أركان الكفر أربعة: الكبر والحسد والغضب والشهوة.
- ٤- عدم الخوف من الله: قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رَحِمَهُ اللَّهُ - الخوف المحمود ما حجزك عن محارم الله.
- فكم من رجل دفعه غضبه إلى قتل أخيه المسلم نسأل الله اللطف.
- ٥- الحسد: كما في قصة ابني آدم وإخوة يوسف.
- ٦- الظلم: وهو سبب رئيسي لسفك الدماء المحرمة.
- عباد الله: الله في الحذر من الوقوع في هذه الجريمة النكراء، أو المشاركة في ذلك.
- ولله در من قال:

ولست بقاتل رجلاً يصلى على سلطان آخر من قريش
له سلطانه وعليّ وزري معاذ الله من سفه وطيش
أأقتل مسلماً وأعيش حياً فليس بنافع ما عشت عيشي

(١) معرفة الصحابة برقم (١٧٤٧).

(٢) فوائد الفوائد ص (٢٨٨).

اللهم أعطنا من الخير فوق ما نرجو ، واصرف عنا من الشر فوق ما
 نحذر ، اللهم علق قلوبنا برجائك ، واقطع رجاءنا عن سواك ، اللهم
 إنك تعلم عيوبنا فاسترها ، وتعلم حاجاتنا فاقضها ، اللهم اجعلنا ممن
 يأخذ الكتاب باليمين ، واجعلنا يوم الفزع الأكبر آمين ، وأوصلنا برحمتك
 وكرمك إلى جنات النعيم ، واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين ، برحمتك
 يا أرحم الراحمين .

